



قرار لوزير الصحة رقم 002449..... صادر بتاريخ 10 جنفيه 2020..... بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الأدوية و الصيدلة بوزارة الصحة.

إن وزير الصحة:

- بناء على الدستور ولأسيما الفصلين 49 و 92 :
- وبناء على القانون التنظيمي رقم 02-12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليوز 2012)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة ولأسيما المادتين 2 و 3 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعي مديرية الإدارة المركزية؛
- وعلى المرسوم رقم 285-94-2 الصادر في 17 من جمادى الآخرة 1415 (21 نوفمبر 1994) المتعلق باختصاصات وتنظيم وزارة الصحة العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.19.97 الصادر في 18 من صفر 1441 (17 أكتوبر 2019) يتعلق باختصاصات وزير الصحة؛
- وعلى قرار وزير الصحة رقم 1299.13 الصادر في 5 جمادى الآخرة 1434 (16 أبريل 2013) بإعادة تنظيم وإحداث بعض البنيات بالإدارة المركزية لوزارة الصحة؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 12-3448 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع المنوذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02-12 فيما يتعلق بالتعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها بمجلس الحكومة؛

وبعد إطلاع السيد رئيس الحكومة:

يقرر ما يلي

المادة الأولى: تعلن وزارة الصحة عن فتح باب الترشح لشغل منصب مدير الأدوية و الصيدلة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لتقديم مهام مدير الأدوية و الصيدلة في وجه الأطر العليا من موظفي إدارات الدولة المرسمين والأطر العليا التابعة للمؤسسات و المقاولات العمومية و القطاع الخاص المستوفين للشروط التالية:

- أن يكون المرشح (ة) من جنسية مغربية؛



- أن يكون المرشح (ة) حاصلا على الأقل على الدكتوراه في الصيدلة أو ما يعادلها;
- أن يتتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات والمقاولات العمومية أو القطاع الخاص؛
- أن يكون قد سبق أن شغل مناصب مسؤولة من ضمنها منصب رئيس قسم أو ما يعادله.

المادة الثالثة: يتولى مدير الأدوية و الصيدلة القيام بالمهام المنوطة بالمديرية طبقا للإدادة 10 من المرسوم رقم 94-285-2 الصادر في 17 من جادى الآخرة 1415 (21 نونبر 1994) المتعلق باختصاصات و تنظيم وزارة الصحة العمومية.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من :

- المطبوع النموذجي الخاص بالترشيح للمناصب العليا، الذي يتعين على المرشح(ة) تعبئته بعينة، والذي يمكن تحميله من البوابة الإلكترونية لوزارة الصحة www.sante.gov.ma أو من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma ابتداء من 10 فبراير 2020 إلى غاية 20 فبراير 2020
- نسخ للوثائق المثبتة للشروط المشار إليها في المادة الثانية أعلاه؛
- نسخة من قرار المعادلة في حالة توفر المرشحة أو المرشح على شهادة مسلمة من الجامعات أو المدارس الأجنبية؛
- السيرة الذاتية للمرشح(ة)؛
- برنامج عمل المرشح(ة) من أجل تطوير أداء المديرية.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشح **شخصيا** بالكتابة الخاصة للسيد وزير الصحة في أربعة (4) نظائر مقابل وصل بالاستلام، وذلك ابتداء من تاريخ 10 فبراير 2020 إلى غاية 21 فبراير 2020 من الساعة التاسعة صباحا إلى غاية الساعة الثالثة بعد الزوال وكل ملف للترشح يصل بعد الأجل المشار إليه أعلاه أو غير مستوفي للشروط المطلوبة أو تقصصه وثيقة من الوثائق المذكورة أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار.

المادة السادسة: يتعين على المرشحات و المرشحين الذين تم انتقاهم من طرف اللجنة المنصوص عليها في المادة الرابعة من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 412-12-2 أن يتقدموا أمام هذه اللجنة لعرض تصوراتهم الشخصية حول المهام المنوطة بالمنصب المراد شغله وخاصة مقترنات الإنجاز والتتجدد والملائمة للرفع من أداء المديرية والعمل على تطويرها.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لرئاسة الحكومة www.pm.gov.ma ولوزارة الصحة www.sante.gov.ma وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma

وزير الصحة

خالد بيت طالب